

Distr.: Limited  
30 September 2016  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام ٢٠١٧

٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٧

البند ١٨ (ح) من جدول الأعمال

المسائل الاقتصادية والبيئية: التعاون الدولي

في المسائل الضريبية

مشروع قرار مقدم من رئيس المجلس بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع

القرار **E/2017/L.2/Rev.1**

لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره ٦٩/٢٠٠٤ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

و ١٢/٢٠١٤ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤،

وإذ يشير أيضا إلى قرارات الجمعية العامة ١/٦٨ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣،

و ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥، و ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥،

وإذ يقر بالنداء الوارد في توافق آراء مونتييري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية من أجل

النهوض بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن طريق تعزيز الحوار بين السلطات الضريبية

الوطنية وزيادة تنسيق عمل الهيئات المتعددة الأطراف والمنظمات الإقليمية ذات الصلة، مع إيلاء

اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية<sup>(١)</sup>،

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتييري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم

المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق، الفقرة ٦٤.



الرجاء إعادة استعمال الورق

041016 041016 16-16974 (A)



وإذ يشير إلى الطلب الموجه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية لاستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري<sup>(٢)</sup> وفي الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية<sup>(٣)</sup>، بأن ينظر في تعزيز الترتيبات المؤسسية للنهوض بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما فيها لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية،

وإذ يشير أيضا إلى الفقرة ٢٩ من خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية<sup>(٤)</sup>، التي شددت فيها الدول الأعضاء على أهمية التعاون والحوار الجامعين فيما بين السلطات الضريبية الوطنية بشأن المسائل الضريبية الدولية، ورحبت، في هذا الصدد، بالعمل الذي قامت به لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما في ذلك لجائها الفرعية، وقررت فيها زيادة تعزيز موارد اللجنة لتقوية فعاليتها وقدرتها التشغيلية، بوسائل منها الزيادة من تواتر اجتماعاتها إلى دورتين في السنة، مدة كل منهما أربعة أيام عمل، وتكثيف مشاركة اللجنة في أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق الاجتماع الخاص بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية بغية تعزيز نظر الهيئات الحكومية الدولية في المسائل الضريبية، كما قررت أن يستمر أعضاء اللجنة في تقديم التقارير مباشرة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وواصلت حث الدول الأعضاء على تقديم الدعم للجنة وهيئاتها الفرعية من خلال الصندوق الاستئماني للتبرعات لتمكين اللجنة من الوفاء بولايتها، بما يشمل توفير الدعم لزيادة مشاركة خبراء البلدان النامية في اجتماعات اللجان الفرعية، وقررت أن تتولى الحكومات ترشيح أعضاء اللجنة الذين يعملون بصفقتهم خبراء يُستقدمون من مجالي السياسات الضريبية والإدارة الضريبية ويتم اختيارهم بطريقة تعكس درجة مناسبة من الإنصاف في التوزيع الجغرافي ليمثلوا أنظمة ضريبية مختلفة، وأن يتولى الأمين العام تعيين الأعضاء بالتشاور مع الدول الأعضاء.

وإذ يشير كذلك إلى قراره القاضي بأن يعقد المجلس كل سنة اجتماعا خاصا للنظر في التعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، إسهامه في تعبئة الموارد المالية المحلية لأغراض التنمية والترتيبات المؤسسية للنهوض بهذا التعاون،

وإذ يقر بأنه على الرغم من أن كل بلد مسؤول عن النظام الضريبي الخاص به، فإنه من المهم تقديم الدعم للجهود المبذولة في هذه المجالات عن طريق تعزيز المساعدة التقنية

(٢) قرار الجمعية العامة ٢٣٩/٦٣، المرفق، الفقرة ١٦.

(٣) قرار الجمعية العامة ٣٠٣/٦٣، المرفق، الفقرة ٥٦ (ج).

(٤) قرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩، المرفق.

والنهوض بالتعاون الدولي والمشاركة الدولية في معالجة المسائل الضريبية الدولية، في مجالات منها الازدواج الضريبي،

وإذ يقر أيضا بضرورة إجراء حوار موسع شامل للجميع قائم على المشاركة بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية،

وإذ يلاحظ الأنشطة الجاري إعدادها والأنشطة التي استُهلكت في إطار الهيئات المعنية المتعددة الأطراف والمنظمات دون الإقليمية والإقليمية ذات الصلة، وإذ يقر بالجهود الجاري بذلها لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية المعنية بالتعاون في المسائل الضريبية،

وإذ يرحب بالمناقشة التي جرت في المجلس في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥ بشأن التعاون الدولي في المسائل الضريبية<sup>(٥)</sup> وبإسهامها في النهوض بعمل لجنة الخبراء،

وإذ يلاحظ تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتدفقات المالية غير المشروعة من أفريقيا، والاجتماعين اللذين اشتركت اللجنة الثانية والمجلس في عقدهما حول مسألة التدفقات المالية غير المشروعة وتمويل التنمية في أفريقيا، في مقر الأمم المتحدة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وحول موضوع "تعبئة الموارد المحلية: أين نتوجه بعد أديس"، في مقر الأمم المتحدة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥،

وإذ يحيط علما بتقرير اللجنة عن دورتها الحادية عشرة<sup>(٦)</sup>،

١ - يرحب بما اضطلعت به لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية من أعمال تنفيذها للولاية المسندة إليها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٦٩/٢٠٠٤، ويشجع اللجنة على مواصلة جهودها في هذا الصدد؛

٢ - يلاحظ أعمال لجائها الفرعية التسع؛

٣ - يقر بضرورة تعزيز الحوار بين السلطات الضريبية الوطنية بشأن المسائل المتصلة بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية؛

٤ - يشدد على أهمية تعزيز اللجنة لتعاونها مع المنظمات الدولية الأخرى العاملة في ميدان التعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما فيها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومع الهيئات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة؛

(٥) انظر E/2015/SR.28 و 29.

(٦) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٥، الملحق رقم ٢٥ (E/2015/45).

- ٥ - يشجع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي على توجيه دعوات إلى ممثلي السلطات الضريبية الوطنية لحضور الاجتماع الخاص الذي يعقده المجلس سنويا للنظر في التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛
- ٦ - يحيط علما بتقرير الأمين العام عن زيادة تعزيز عمل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية<sup>(٧)</sup>؛
- ٧ - يقرر أن تُعقد، وفقا لقرار الجمعية العامة ١/٦٨ ولخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية<sup>(٨)</sup>، واعتبارا من عام ٢٠١٧، دورة واحدة للجنة في نيويورك في الربيع، وأخرى في جنيف في الخريف، على أن تُعقد دورة نيويورك مباشرة عقب الاجتماع الخاص للمجلس حول مسألة التعاون الدولي في المسائل الضريبية، وذلك من أجل زيادة مشاركة اللجنة في أعمال المجلس بغية تعزيز نظر الهيئات الحكومية الدولية في المسائل الضريبية؛
- ٨ - ينوه بما أحرزه مكتب تمويل التنمية التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة، في نطاق ولايته، من تقدم في وضع برنامج لتنمية القدرات في مجال التعاون الدولي في المسائل الضريبية بهدف تعزيز قدرة وزارات المالية والسلطات الضريبية الوطنية في البلدان النامية على وضع نظم ضريبية أكثر فعالية وكفاءة تدعم تحقيق المستويات المنشودة من الاستثمار العام والخاص ومكافحة التهرب من دفع الضرائب، ويطلب إلى المكتب أن يواصل عمله في هذا المجال في شراكة مع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، وأن يمضي في توسيع نطاق أنشطته، بما في ذلك تطوير أدوات عملية مفيدة، في حدود الموارد المتاحة والولايات القائمة؛
- ٩ - يؤكد ضرورة تزويد الهيئات الفرعية للجنة بما يكفي من الموارد لتمكينها من الاضطلاع بالولايات المسندة إليها؛
- ١٠ - يكرر، في هذا الصدد، مناشدته الدول الأعضاء والمنظمات ذات الصلة والجهات المانحة المحتملة أن تنظر في الإسهام بسخاء في الصندوق الاستئماني للتعاون الدولي في المسائل الضريبية الذي أنشأه الأمين العام من أجل تكملة موارد الميزانية العادية، ويدعو الأمين العام إلى تكثيف مساعيه تحقيقا لهذه الغاية.

(٧) E/2015/51.

(٨) انظر قرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩، المرفق، الفقرة ٢٩.